

مثقالا ففيها مثقال وما زاد على النصاب فقيه
 الزكاة بحسابه عند الثلاثة وقال ابو حنيفة
 لا زكاة فيما زاد حتى يبلغ نصابا ولا يضم الذهب
 الى الفضة في كمال النصاب عند الشافعي خلافا
 للثلاثة وهل يضم بالقيمة او بالاجزاء قال ابو
 حنيفة واحدا بالقيمة او بالاجزاء **فصل** ومن
 له دين لازم على مقر به لزومه زكاة ووجب اخراجها
 في كل سنة عند الشافعي وقال ابو حنيفة
 واحدا لا يجب الاخراج الا بعد قبض الدين وقال
 مالك لا زكاة عليه وان مضى سنون فان قبضه في
 سنة واحدة وبكره للاسنان ان يشتري صدقته
 واذ اشتراها صح البيع وقال بعض اصحاب
 احمد لا يجوز واذ كان على رجل دين لم يجز اسقاطه
 عن الزكاة فلا بد من قبضه ودفعه عن الزكاة وقال
 مالك يجوز وليس في التحلي المباح زكاة وقال
 بعض اصحاب مالك ان كان لرجل ولولا عارته اياه
 وجبت الزكاة فيه ولتحاذوا في الذهب والفضة
 حرام بالاجماع ويجب فيها الزكاة **باب زكاة**
التجارة تجب الزكاة في عروض التجارة فاذا اشترى
 عبدا للتجارة وجب على المشتري فطرته وزكاته
 عند تمام الحول عند الثلاثة وقال ابو حنيفة
 تسقط زكاة فطرته واذ اشترى عرضا للتجارة
 بدون النصاب اعتبر النصاب اخر الحول عند ابى

وقال مالك

حنيفة

حنيفة وقال مالك والشافعي يعتبر كمال النصاب
 في جميع الحول وزكاة التجارة تتعلق بالقيمة عند
 الثلاثة خلافا لابي حنيفة **فصل** وزكاة المعدن
 والركاز لا يعتبر فيها الحول الا في قول الشافعي
 واختلفوا في قدر الواجب في المعدن فقال ابو حنيفة
 واحمد يجب الخمس وقال مالك والشافعي ربع العشر
 واختلفوا في مصرف المعدن فقال ابو حنيفة
 مصرف مصرف الفتي ان وجدته في ارض الخراج او العشر
 وان وجدته في داره فهو له ولا شيء عليه وقال
 مالك واحمد مصرف مصرف الفتي وقال الشافعي
 مصرف الزكاة واختلفوا في مصرف الركاز فقال
 ابو حنيفة مصرف كالمعدن وقال الشافعي مصرف
 الزكاة وعن احمد قولان احدهما كالفتي والثاني كالزكاة
 وقال مالك هو كالقيمة والجزية بصرفه الامام
 بحسب ما يراه من الصلحة وزكاة المعدن تخص
 بالذهب والفضة عند مالك والشافعي دون غيرها
 من الجواهر وقال ابو حنيفة المعدن كلها يستخرج
 من الارض مما ينطبع كالحديد والرصاص وقال احمد
 تتعلق الزكاة بالمنطبع وغيره حتى التحل **باب**
زكاة الفطر زكاة الفطر واجبة وقال الاصم وابن كيسان
 وابن اللبان من الشافعية مستحبة وهي فرض عند
 الشافعي ومالك وقال ابو حنيفة واجبة وليست
 بفرض وهي واجبة على الصغير والكبير وعن علي